

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 471 لسنة 1991
بالموافقة للجهاز التنفيذي لمجمع
الحديد والصلاب على فتح مكتب
بالخارج

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 6
السنة الثلاثون

**قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (471) لسنة 1991 م
بالموافقة للجهاز التنفيذي
لمجمع الحديد والصلب على
فتح مكتب بالخارج**

اللجنة الشعبية العامة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم (13) لسنة 1990 م بشأن اللجان الشعبية .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (410) لسنة 1983 م بشأن إعادة
تنظيم مشروعات الحديد والصلب .
وعلى لائحة العاملين بالخارج .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (414) لسنة 1989 م بتنظيم أمانة
الصناعات الاستراتيجية .
وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة خلال اجتماعها العادي الثامن لعام
1991 م .

قررت

مادة (1)

يوافق للجهاز التنفيذي لمجمع الحديد والصلب على فتح مكتب بالخارج
يكون مقره بمدينة بروكسل ببلجيكا .
ويصدر بتحديد اختصاصات هذا المكتب وتنظيم العمل به قرار من اللجنة
الشعبية للصناعات الاستراتيجية .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .
اللجنة الشعبية العامة

صدر في / 26 / ذي القعدة / 1400 و . ر
الموافق / 9 / الصيف / 1991 م .